

40 | مجلس سماع مسند الشافعي على فضيلة الشيخ د. عبد الله

بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه اجمعين. نواصل باذن الله تعالى القراءة في مسند الامام الشافعي رحمه الله تعالى. وفي الحديث ثلاث مئة تسعة وخمسين من نسخة - 00:00:00

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ما لك بن انس عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمل عن انس ابن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:21

فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل. فادعوا الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من جمعة الى جمعة. قال فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلك المواشي. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم على رؤوس - 00:00:31

الجبال والاكام وبطون الاودية ومنابت الشجر. فانجابت عن مدينة جياذ الثوب. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا من لا اتهم عن سليمان ابن عبدالله ابن عوين الاسلمي عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت اصاب الناس سنة شديدة على عهد رسول الله - 00:00:51

صلى الله عليه وسلم. فمر به اليهودي فقال اما والله لو شاء صاحبكم لمطرفتم ما شئتم ولكنه لا يحب ذلك. فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم قول اليهودي فقال او قد قال ذلك؟ قالوا نعم. قال الله قال اني لاستنصر بالسنة على اهل نجم - 00:01:11

واني لارى السحاب خارجة من العين فاكرهها. موعدكم يوم كذا استسقي لكم. قال فلما كان ذلك اليوم غدا ما تفرق الناس حتى امضغوا ما شاءوا فما اقلعت السماء جمعة قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن ابي بكر ابن عبد ابن حزن انه سمع عباد ابن تميم يقول سمعت عبدالله ابن زيد المازني رضي الله عنه - 00:01:31

يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فاستسقى وحول رداءه حتى استقبل القبلة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان قال حدثنا عبد الله ابن ابي بكر قال سمعت عباد ابن تميم يخبر عن عمه عبد الله بن زيد المزيدي. قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى يستسقي - 00:01:58

اقبل القبلة وحول نداءه وصلى ركعتين. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرني من لا اتهمه عن صالح المولى التوأمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى بالمصلى فصلى ركعتين - 00:02:18

اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابراهيم ابن محمد قال اخبرني خالد ابن رباح عن المطلب ابن حنظل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند المطر اللهم - 00:02:33

يا رحمة اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا بلاء ولا هدم ولا غرق. اللهم على ومنابك الشجر اللهم حوالينا ولا علينا قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خبيصة له سوداء - 00:02:43

فيجعله اعلاها. فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقيه عن عبيد الله بن عبدالله بن عقبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة - 00:03:04

الحديبية في اثر سماء كانت من الليل فلم انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا الله ورسوله اعلم. قال

اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر اما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب واما من قال مطرنا بنوء كذا ونوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب. قال اخبرنا - [00:03:22](#)

اخبرها الشافعي وقال اخبرنا من لا اتهم قال اخبرني خالد ابن رباح عن عبد المطلب ابن حنطة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غرقت السماء او رعدت عرف ذلك - [00:03:42](#)

في وجهه فاذا امطرت عنه قال الاصم سمعت الربيع ان سليمان يقول كان الشافعي رضي الله عنه اذا قال اخبرني من لا اتهمه يريد به ابراهيم ابن ابي واذا قال اخبرني الثقة يريد به يحيى ابن حسان - [00:03:52](#)

قال اخترنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا من لا اتهمه قال قال المقدم ابن سليم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارسل شيئا في السماء - [00:04:07](#)

يعني الصحابة ترك عمله واستقبله. قال اللهم اني اعوذ بك من شر ما فيه فان كشفه الله حمد الله وان مرضته. وان وان مطرت قال اللهم سقيا نافعا في الحقيقة وجدت اخطاء في التشكيل يعتمد علينا كما قلت الاول يعني - [00:04:17](#)

يعني من اكثر الملاحظات اللهم سقيا نافعا قد اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا من لا اتهمه قال اخبرنا العلاء ابن راشد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما هبت لي من قط الا جفا النبي صلى الله عليه - [00:04:51](#)

وقال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا. اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا. قال ابن عباس في كتاب الله فارسلنا عليه وارسلنا عليه مريح العقيد. وقال وارسلنا الرياح لواقف ومئات ومن - [00:05:17](#)

ومن اياته ان يرسل الرياح مبشرات قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الرياح واعوذوا بالله من شرها قد اخبرنا الربيع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر حاج فاشتدت فقال عمر لمن حوله - [00:05:34](#)

فلم يرجعوا اليه شيء فبلغني فبلغني الذي سأله عمر عمر فبلغني الذي سأله عمر عنه من امر الرياح فاستحسست راحلتي وبلغني الذي سأله عمر عنه من امر الرياح فاستحسست راحلتي حتى ادركت عمر وكنت في مؤخر الناس او مؤخر الناس فقلت يا امير المؤمنين -

[00:06:00](#)

اخبرت انك سألت عن الرياح واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرياح من روح الله تأتي بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوها واسألوا الله من خيرها وعودوا اعوذ بالله من شرها - [00:06:23](#)

سليمان بن عبدالله بن عويم عن عروة بن الزبير قال اذا رأى احدكم برقاء الواد قال فلا قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا من لا اتهم قال حدثني عبد الله بعبد عن المضطرب ابن حنطب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ساعة من ليل او ولا

نهار - [00:06:35](#)

الا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث يشاء يستهدفه الله حيث يشاء. قال اخبرنا الربيع قال اخبر الشافعي قال اخبرنا من لا يتهم عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه ان الناس مطروا ذات ليلة فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:02](#)

قال ما على الارض بقعة الا قد مطرت هذه الليلة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس السنة بالا تمطر ولكن ان السنة ان تبطلوا ثم تمطروا ثم لا تنبت الارض شيئا. ولا اخبرنا الربيع قال اخبر الشافعي قال اخبرنا من لا يتهم قال حدثني اسحاق ابن

عبدالله عن الاسود عن ابن مسعود رضي الله عنه - [00:07:18](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة بين عيني السماء عين بالشام وعين باليمن وهي اقل الارض مطرا. وقد اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا من لا ابتهج الامور - [00:07:44](#)

اخبار قال اخبرني يزيد والله ابن عبدالله الهاشمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسكنت اقل الارض مطرا وهي بين عيني السماء يعني المدينة تعين بالشام وعين باليمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوشك ان تفطر المدينة مطرا

لا يكن - [00:07:54](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يصيب اهل المدينة مطر لا يكن اهلها بيت من مدر قال اخبرني محمد بن زيد بن المهاجر عن صالح

بن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه ان - 00:08:18

ان كعبا قال له هو يعمل غمدا بمكة تشدد واوثق فانا نجد في الكتب ان السجود ستعظم في اخر الزمان. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال عن ابيه عن جده قال جاء مكة مرة سيل طبق ما بين الجبلين. قال اخبرنا الربيع قال - 00:08:45
روي في حديث يعني لكنه ليس محفوظ عنه صلى الله عليه وسلم لا اصل له بفضل من ويذكر ان نعم ولكن انا لا اصل له عن محفورا وذكروا عن جمع ايضا من المتأخرين فضيلة الشيخ - 00:09:05

انه كتب في هذا وكان جاء سيء ضخم مكة اقرب شيء جاء وغطى اجزاء من الكعبة اظنه كان في سنة السبعين هجرية يسمونها سبعة وسبعين يسمونها السيل او السيول الحرم صارت الكعبة نائمة لا يظهر منها الا - 00:09:37

الذي هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك قال اخواننا الربيع قال اخبر الشافعي قال اخبرنا من لا يتهمه قال حدثني يونس ابن جبيل عن ابي امامة ابن سهل ابن حذيف عن يوسف ابن عبدالله ابن سلام عن ابيه قالت توشك المدينة ان - 00:10:06
في بقى بنطلون اربعين ليلة لا يمكن اهلها بيت من مدر. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا من لا تيم قال اخبرنا عبد الله بن عبيد عن محمد بن عبده ان النبي - 00:10:31

قال نصرت بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلي. محمد قال اخبرني سليمان عن منهال بن عمرو عن السكن عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال ان الله تبارك وتعالى يرسل الرياح فتحمل الماء من السماء. ثم تمر في السحاب حتى تدر كما تدر - 00:10:41
ولو من كتاب صلاة الخوف قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن يزيد ابن رومان عن صالح بن خوات عن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذات اللقاء. ان طائفة صفت معه وطائفة وطائفة تنوي جاه - 00:11:01
فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما واهتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفا وجه العدو. وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت عليه ثم ثبت جالسا واهتموا لانفسهم ثم سلم بهم - 00:11:21

هذا الباب اللي هو من كتاب صلاة الخوف. يأتي بعده من كتاب الصوم والصلاة. فهذا زيادة يعني كان هذا الباب زيادة يعني مش نقص عندي في نسخة اه كان في تقديم وتأخير زي اربعة احاديث بس نقرأهم ونقرأ - 00:11:41
ومن كتاب الصلاة الخوف قراءة. نعم قال ان قال اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة عن منصور ابن المعتمد عن مجاهد عن ابي عياش الزراقى. قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:26

وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد وهم بينه وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وصحفنا خلفه الصفيين ثم ركع ركعتين ثم رفع فارفعنا جميعا. ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم الصف الذي يليه فلما رفعوا رؤوسهم سجد الآخرون مكانهم ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:40

عن ابي الزبير عن جابر قال الصلاة خوف نحو ما يصنع امراءكم. يعني والله اعلم هكذا قال اخبرنا ربي وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة ابن علية وغيره عن يونس - 00:13:01

ايونس عن الحسن عن جبل ابن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الظهر صلاة الخوف في بطن نحر. فصلاها بطائفة الركعتين ثم سلم ثم صلى وركعتين ثم سلم - 00:13:17

الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه ذكر صلاة الخوف فساقتها. ثم قال فان كان خوفا اشد من ذلك صلوا رجالا وركبانا مستقبل القبلة وغير مستقبلها قال مالك لا اراه الا يذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا الربيع - 00:13:30
اسماعيل او عبد الله ابن نافع عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابيه مثله يعني في صلاة الخوف بعدها قال ومن كتاب الصوم والصلاة والعيدى والاستسقاء وغيرها. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي وقال اخبرنا المسلمون خالد عن ابن جرير عن ابن شهاب - 00:13:50

حديثا الذي الذي رويت عن حفصة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني انهما اصبحتا صائميتين فاهدي لهما شيء فافطرتا وذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال صوما يوما مكانا. قال ابن جرير قلت له فقلت له اسمعته من عروة ابن الزبير - 00:14:11

وقال لا انما اخبرني رجل بباب عبدالملك ابن مروان او رجل من جلساء عبدالملك ابن مروان قال اخبرنا ربيع وقال اخبار الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن طلحة ابن يحيى ابن طلحة ابن عبيد الله عن عمته عائشة ابنة طلحة عن عائشة ام -

00:14:30

من المؤمنين رضي الله عنها قال اتخذ علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خباناً لك حيسا. فقال اما اني كنت اريد الصوم ولكن قبل قال اخبرنا الربيع وقال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعادي ابن ابي لبيد قال سمعت ابا سلمة ابن عبدالرحمن يقول قدم معاوية ابنه - 00:14:48

معاوية بن سفيان قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة. فبين هو على المنبر اذ قال يا كثير من الصمت اذهب الى عائشة فسلها عن صلاة رسول الله صلى الله بعد العصر. قال ابو سلمة فذهبت معه الى عائشة وبعث ابن عباس عبدالله ابن الحارث ابن معناه. فاتى عائشة فسألها عن ذلك - 00:15:08

فقلت له اذهب في السماء ام سلمة فذهبت معه الى ام سلمة فسألها فقالت ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بعد العصر فصلى عندي ركعتين لم - 00:15:37

وعليكم السلامة فقلت يا رسول الله لقد صليت صلاة لم اكن اراك تصليها قال اني كنت اصلي ركعتين بعد الظهر وانه قدم علي وفد بني تميم او الصدقة فشغلوني عنهما فهما هاتان الركعتان. طبعنا هنا بالنسبة نعم - 00:15:47
بالنسبة يعني هو الشافعي رحمه الله الام هذا دخل هذين الحديثين في الصوم في كتاب الصلاة والله يعني هو من كتاب الصوم والصلاة والعديد الكريم فيه اللي كانت عنوان كل هذه - 00:16:08

على اخبارنا الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا سفيان وعن ايوب السخفياني عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضي الله عنه نذر ان يعتكف في الجاهلية سأل النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان يعتكف في الاسلام. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا عبد العزيز بن محمد الدار وردي وغيره عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبدالله رضي الله - 00:17:30
طبعنا هم ان النبي صلى الله عليه وسلم صام في سفره الى مكة عام الفتح في شهر رمضان وامر الناس ان يفطروا فقبل له ان الناس صاموا حين صبت. فدعا - 00:18:05

فيه ماء فوضعه على يده وامر من بين ايه؟ من بين يديه ان يحبسه فلما حبسوا ولحقهم من وراهم رفع الناء الى فيه فشرب. وفي حديثهما او حديث احدهما وذلك بعد العصر. في فائدة في ملل - 00:18:15

رحمه الله نبه عليه النووي وغيره من الجمع ان الشافعي رحمه الله اذا ذكر المسألة في موضعين واختلف قوله في موضع في موضعين انه ينظر في الباب الذي ذكره اصالة والباب الذي ذكرها تبعا. كما ذكره اصالة - 00:18:31
المسألة في الصلاة مثلا الصوم في كتاب الصيام القول الأول هذا هو اما الذي ذكر استطاد في مكان اخر هو يعني المعتمد يحكى قول الحفر المشهور من المذهب او المعتمد في المذهب - 00:18:56

اذا ذكره في كتاب الصوم هذا هو الايمان ما ذكر في موضعه والذي ذكر ذلك يذكر قول ولكن استطاع الذنب نادي القاعدة شيخنا نافع يعني في التعامل مع كلام العلماء عموما يعني. نعم. اه كلام جدا - 00:19:22

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى كان - 00:19:50

وهو صائم ثم رفع اناء فوضعه على يده وهو على الرحم. فحبس فحبس من بين يديه فحبس من بين يديه وادركه من ورائه ثم شرب والناس ينظرون عن ابن جرير عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس كان لا يرى بأسا - 00:20:02

المخطرة الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثال رجل طاف سبعا ولم يوفه فله ما احتسب او صلى ركعة ولم يصلي اخرى فله ما احتسب هل اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم عبد المجيد عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار قال كان ابن عباس لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا ولا اخبرنا ربيع - 00:20:29

عن ابي الزبير بن عبدالله انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد المجيد عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه كان يأتي اهله حين ينتصف النهار او قبله. فيقول هل من غداء فيجده او لا يجده؟ فيقول لا صوم من هذا اليوم - [00:20:50](#)

يصومه وان كان مفطرا وبلغ ذلك الحين وهو مفرد. قال ابن جرير اخبرنا عطاء وبلغنا انه يفعل ذلك حين يصبح مفطرا حتى الضحى او بعده له ان يكون وجد غداء او لم يجب - [00:21:10](#)

قال اخبرنا ربيع وقال اخبر عن الشافعي قال اخبرنا عبد المجيد عن ابن جليد قال اخبرني عتبة ابن محمد ابن الحارث ان مولى ابن عباس اخبره انه رأى معاوية صلى العشاء ثم اوتر بركة واحدة لم يزد عليها - [00:21:24](#)

اخبر ابن عباس فقال اصاب النبي ليس احد منا اعلم من معاوية. رضي الله عنه يعني احد طلبة العلم فقه معاوية رضي الله عنه مسائل التي يعني خالف فيها كثير مما كان في زمنه مسائل لطيفة كان قول ابن معاوية رضي الله عنه من الصحابة - [00:21:40](#) مسائل لطيفة حقيقة نصف ساعة كذلك يعني قال اذا كان من وقوله هو يعني قول اقوى من قول ابي سعيد رضي الله عنه المسائل هذه لطيفة ربما بعض طلبة العلم يقول هذا شيء عظيم - [00:22:04](#)

عشان ما يموت ماء العين الذي لا يحل معنى الواجبات سنذهب الى المدير. نقف عند المدير ماذا يراقبون في امريكا يا دكتور؟ اولادنا لا يراقبونا ها تمام يعني عندنا كان فيه ضرب كما هو تعريفهم في البلاد العربية - [00:22:42](#)

لطيف يعني يرجع للبيت حقوق الانسان عندنا حقوق الانسان والشتات اشتغل قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد المجيد عن ابن جرير قال اخبرني عتبة ابن محمد ابن الحارث ان قريبا مولى ابن - [00:23:47](#)

عباس اخبره انه رأى معاوية رضي الله عنه صلى العشاء ثم اوتى ركعة واحدة لم يزد عليها. فاخبر ابن عباس فقال اصاب اي بنية ليس احد منا اعلم من معاوية هي واحدة او خمس او سبع الى اكثر من ذلك - [00:24:26](#)

الوتر ما شاء الله. الوتر ما شاء الى اكثر من ذلك الوتر ما شاء قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج عن يزيد ابن قصي عن السائل ابن يزيد ان رجلا سأل عبد الرحمن التيمي عن صلاته - [00:24:43](#)

طلحة فقال ان شئت اخبرتك عن صلاة عثمان قال قلت لا لاغبين الليلة على المقام فقامت فاذا برجل متقنعا فنظرت فاذا عثمان. قال فتأخرت عنه فصلى فاذا هو يسجد سجود القرآن حتى اذا قلت هذه هواجم - [00:25:01](#)

فاوتر بركة لم يصلي غيرها الشافعي رحمه الله يعني احيانا يأتي بابين ثلاثة متتابعة كما تلاحظون هنا في الاثار ويذكر مسائل فيها موقوفة على الصحابة هذا هو الفقه الصحيح يعني - [00:25:21](#)

ان الانسان اذا لم يوجد النص الشرعي ترى اقوال الصحابة هي التي ينبغي اعتمادنا كما قال في الرسالة وطبقه هنا في الام رحمه الله وكان له كلمة نقلها ابن القيم - [00:25:42](#)

يعني كان يقول كلام طويل من ضمنه يقول ووالله انها رأى الصحابة خير لنا من اراء انفسنا الصحابة لنا يعني لو كانت خاصة بنا واءاهم لنا خير من ارائنا لانفسنا - [00:25:56](#)

وهذا الذي يعرف يعني يعظم النبي صلى الله عليه وسلم يعظم الشريعة. يعرف ان الصحابة رضي الله عنهم كما قال شيخ الاسلام رحمه الله لا كان ولا يكون تاريخ الانبياء - [00:26:24](#)

تاريخ اصحاب الانبياء ولا في العالم وقوما قال من بعض الاصوليين انه يعني لا تخلق اقوال الصحابة لان يريد ان يرى رأي عقلائي له وهذا رأيه هو لكن نحن مهمتنا ان نبين ما هو - [00:26:38](#)

السلف ان رأي السلف لا شك انه وخير من الراء التي جاءت فيما بعد الشاذة والراء التي خالفت منهجهم وخالفت ولو من كتاب الزكاة من اوله الا ما كان معادا. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة قال سمعت جامع ابن راشد وعبد الملك ابن - [00:27:07](#)

اعين سمع ابا وائل يخبر عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا

يؤدي زكاة ما له الا له يوم القيامة - 00:27:32

شجاعا اقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيطوقون ما بخلوا به يوم قال اخبرنا رضيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول من كان له مال لم يؤد زكاته - 00:27:42

يوم القيامة شجاع اقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول انا كنز الشافعي قال اخبرنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كل مال تؤدى زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا - 00:28:06

كل مال لا تؤدى الزكاة فهو كنز وان لم يكن مدفونا. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن محمد ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة منزلية عن ابيه عن - 00:28:25

سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس زود صدقة عن ابيه قال اخبرني ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس زوج - 00:28:35

صدقة ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد ابن يحيى المنزلي عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه - 00:28:55

يعني قال اخوان الشافعي قال اخبرنا القاسم ابن عبد الله عن المثنى ابن انس او ابن فلان ابن انس الشافعي يشك عن انس قال هذه الصدقة ثم تركت الغنم وغيرها وكرهها الناس - 00:29:06

بسم الله الرحمن الرحيم. هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها. فمن سألها على وجهها من المؤمنين ليعطيها ومن سئل فوقها فلا يعطى في اربع وعشرين في اربع وعشرين من الابل فما دونها الغنم في كل خمس شاة. فاذا بلغ خمسا وعشرين الى خمسا وثلاثين - 00:29:37

ستا وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة ليمون انثى فاذا بلغت ستة واربعين للسنتين ففيها احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جزعات فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها متى لا قود؟ فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومئة - 00:29:57

ففيها حقتان طلوقة الجمل فاذا زادت على عشرين ومئة ففي كل اربعين ابنة ليمون وفي كل خمسين حطة. وان تباين اسنان الابل في الفجر ومن بلغت عنده من الابل صدقة جذعة وليس عنده جزعة - 00:30:17

عنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاذين ان استيسرتا عليه او اشقين درهما. فاذا بلغت عليه الحقة وليست عنده حقة وانه جذعة فان لا تقبل منهم جزعته ويعطيهم الصديق عشرين درهما او شاتين - 00:30:33

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرني عن الموسيقات عدد السيقات كلهم عن حماد ابن سلمة عن سهامة ابن عبد الله ابن انس عن انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:30:47

النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معنى هذا لا يخالفه. الا اني لا احفظ فيه الا يعطي شاتين او عشرين درهما ولا احفظ ان استيسرتا عليه. ولو احسب في انه قال دفع اليه ابو بكر كتاب الصدقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر هذا المعنى كما وصفه - 00:30:57

ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرني المسلمون عن ابن جليل قال قال لي ابن طاووس عند ابي كتاب من العقول نزل به الوحي وما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقد - 00:31:18

او الصدقة فانما نزل به الوحي. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا انس ابن عياض عن موسى ابن عقبة عن نافع عن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:31:28

هذا كتاب الصدقات في كل اربع وعشرين من الابل فدونها الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين منكما فضل. فان لم يكن بت مخاض فابنه صابون انزكر وفيما فوق ذلك الى خمس واربعين بنت لابون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طاروقة الفحم. وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جزعة وفيما فوق ذلك - 00:31:38

فما زاد على ذلك ولا بون وفي كل خمسين حقة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومئة شاة الى ان تبلغ عشرين ومئة الى ان تبلغ عشرين ومئة شاة وفيما فوق ذلك الى مئتين شاتان. وفيما فوق ذلك الى - [00:32:02](#)

مئة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاء. ولا يخرج في الصدقة هرم. ولا يخرج في الصدقة هريمة ولا ذات عوال ولا يجمع بين مفترق ولا ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة. وما كان - [00:32:30](#)

فانهما يتراجعا بينهما بالسوية وفي الضيقة ربع العشر اذا بلغت رقة احدثهم خمس او اه هذه نسخة كتاب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذ عليها. قال الشافعي رضي الله عنه وبهذا كله نأخذ. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشيخ - [00:32:52](#)

الثقة من اهل بيتنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ادري ادخل ابن عمر بينه وبين النبي - [00:33:10](#)

صلى الله عليه وسلم عمر في حديث سفيان ابن حسين ام لا؟ في صدقة الابل مثل هذا المعنى لا يخالفه ولا اعلمه بل لا اشك ان شاء الله الا حدث بجميع الحديث - [00:33:20](#)

بصدقة الغنم والخلطاء والرقعة هكذا الا اني لا احفظ الا الابل في حديثه ان معاذ ابن جبل اتي بوقس البقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالشهيد. قال الشافعي رضي الله عنه والوقس ما لم يبلغ الفريضة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا مالك عن حميد ابن قيس عن قابوس اليماني ان - [00:33:30](#)

معاذ ابن جبل اخذ من ثلاثين بقرة من ثلاثين بقرة تبعا ومن اربعين بقرة مسنة واوتي بما دون ذلك فابى ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى القاه فاسأله. فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان - [00:33:58](#)

معاذ ابن جبل قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة قال اخبرنا بشر ابن عاصم عن ابيه ان عمر رضي الله عنه تعالى عنه استعمل سفيان بن عبدالله على الطائف ومخاليقها فخرج مصدقا. فاعتد عليهم بالغزي ولم يأخذوا منهم فقالوا له ان كنت معتدا - [00:34:18](#)

بالغزي فخذوا منا فامسك حتى لقي عمر رضي الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون ان نزلهم اعتدت عليهم بالغزي ولا نأخذهم منهم وقال له عمر فاعتد عليهم بالغزي حتى بالسحلة يروح بها الراعي على يده. وقل لهم لا اخذ منكم الرب ولا الناقض ولا ذات الدرب ولا - [00:34:38](#)

ما تؤخذ لكن ايضا ما نأخذ منكم الكراهية والاموات هذه لذلك هذا السؤال لا ينبغي ان يرد من مسلم ولماذا يحسب علي الصغيرة ولا تؤخذ مني من زكاة صغيرة كبار تكون الصغيرة لا تحسبوها حسبوها - [00:35:01](#)

النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم قال وقل لهم لا اخذ منكم الرتب ولا الناض ولا ذات الدرب ولا الشاة الاكولة ولا فحل الغنم. وخذ العناق والجذاعة والثنية - [00:35:25](#)

ذلك عدل بين غني المال وخياله اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا ابراهيم محمد اسماعيل ابن امية عن عمرو ابن ابي سفيان عن رجل سماه ابن سعر ان شاء الله تعالى عن سعر اخي بني - [00:35:51](#)

قال جاءني رجلان فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا اموال الناس. قال فاخرجت لهما ماخضا افضل ما وجدت فرداها علي وقال الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نأخذ الشاة الحبلى قال فاعطيتهما شاة من وسط الغنم فاخذها. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك - [00:36:05](#)

ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يقول عليه الحمد. قال اخبرنا الربيع قال الشافعي قال اخبرنا مالك عن عمر ابن حسين عن عائشة في قدامة عن ابي - [00:36:25](#)

قال كنت اذا جئت عثمان بن عفان رضي الله عنه اقتضي منه عطائي يسألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة؟ فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال - [00:36:35](#)

وان كنت لا دفع الي عطائي قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك ابن انس ابن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار

عن ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله - 00:36:45

لما استسلم من رجل بكرا فجاءته الابل من ابل الصدقة فامرني ان اقضيه اياه قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك ابن انس وسفيان ابن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار عن سليمان ابن يسار عن عراف بن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - 00:36:55

كما قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا ابن عيينة عن ايوب ابن موسى عن مفعول عن سليمان ابن يسار عن عراك ابن مالك عن ابي هريرة - 00:37:11

عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن يزيد ابن يزيد عن ابن جابر عن عراك ابن مالك عن ابي هريرة مثله موقوفا على ابي هريرة - 00:37:21

قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة الدراجين. فقال وهل في الخير صدقة؟ قال الربيع قد اخبر الشافعي وقد اخبرنا انس بن عياض عن الحارث بن عبدالرحمن بن ابي زباب عن ابيه عن سعد بن ابي زباد - 00:37:31

قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومي ما اسلموا عليه من اموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم استعملني عليهم ثم استعملني ابو بكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة. قال فكلمت قومي في العسل فقلت له زكوه فانه لا طير في ثمره لا تزكى - 00:37:51

قال فقلت العش فاخذت منهم العسر فاتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبرته بما كان قال فقبضه عمر فباعه ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد المجيد عن ابن زهيد عن يوسف ابن ماهك - 00:38:11

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم او في مال اليتامى لا تزهبا او لا تستهلكها الصدقة مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال كانت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تابعيني انا واخوين اليتيمين في حجرها - 00:38:28

فكانت تخرج من اموالنا الزكاة. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر - 00:38:46

صاعا من تمر او صاع من شاهين على كل حب وعبد ذكر واثنى من المسلمين. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا ابراهيم ابن محمد عن جعفر ابن محمد عن نبيه - 00:38:56

رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحب والعقد والذكر والاثنى ممن تمنون. قال اخبرنا فيه شيء مهم يعني وهو فيه ضبط الرواية فيه ضبط اللغة الرواية ليس للمحققين المشاع الان - 00:39:06

الشباب الذين جزاهم الله خير لهم جهود ينظر في اللسان ويضبط هذا غير صحيح في كتب مختصة بافضل رواية من الاخير ايضا اسحاق الحربي كل هؤلاء لهم يعني الامام النووي رحمه الله اشتقى حتى من هذه الكتب في - 00:39:34

تلاحظون بما انه يعتمد على عناية ان فيها شيء اسمه غرفة رواية هذا لابد ان ينتبه له يعني ما يسمى بوجوه الجائزة ولا بلون اخر مثلا امانة العلم لكن انا احسب - 00:40:05

اخواني من هؤلاء لا يقصدون يتعمدون التغيير انما هو في قلة معرفتهم الرواية عند اه يكون هذا درس في الجامعة وتعلمه بس من اهم شيء عنده اسناد ووعيد ولا اسناده صحيح - 00:40:29

يشتغل جل حياته بهذا اصول العلم اصول الفقه اصول الضبط اصول زيد يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب. ولا اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

ان رسول - 00:40:49

صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على على الناس صاعا من تمر او صاعا من شعير قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم عن رياض ابن عبد الله ابن سعد ابن ابي صقر انه سمع ابا سعيد - 00:41:17

يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من اقم يقول ان ابا سعيد

قدرية قال كنا نخرج في زمان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:34

طاعا من طعامنا وصاعا من زبيب او صاعا من افق او صاعا من تمر او صاع من شعير. فلم نزال نخرجه كذلك حتى قدم معاوية رضي الله عنه حاجا او معتمر - 00:41:58

فخطب الناس فكان فيما كلم الناس به ام قال اني ارى مدين من سهراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ الناس بذلك. قال الاصم وان انما اخرجت هذه الاخبار كلها وان كانت معادة الاسانيد لانها بلفظ اخر وفيها زيادة ونقصان. هذا هي دليل الشافعي رحمه الله ان فيه صح لا بد ان - 00:42:08

القمح الامام احمد في احدى الروايتين. الرواية الثانية عن احمد رحمه الله يكفيه نصف ساعة هذا مذهب ابي حنيفة وهذا اقوى لان فيه نحو خمسة عشر يعني حديثا مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت يعني كلها لينة - 00:42:28

هذا هو جمع من الصحابة شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لهم بحث جيد في هذا مش الحكمة في النصف ساعة مما ذكره ان بالنسبة للقمح للقمح لا يعدله شيء - 00:42:48

والان سبحان الله حتى في اردت ان تجعل ملك هذه الحقوق جعلت القمح سبحان الله ملكا لي ان قيمته الغذائية عالية جدا بل ان ادنى نبي موجودة في العالم من - 00:43:11

الاسيوي له شكل افريقي له شكل حتى عندنا في اسيا المملكة حتى في المملكة اطيبه الذي في منطقة القصيم عندنا وسبب الاختلاف هذا في قيمته الغذائية تفاوته في القيمة قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا انس بن عياض عن اسامة بن زيد الليثي انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت الم يكن ابن عمر - 00:43:33

يقول ادفعها الى السلطان. قال بلى ولكني لا ارى ان تدفعها الى السلطان. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مالك عنا فاننا عبدالله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين او ثلاثة. قال اخبرنا الربيع قال الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يخرج في زكاة - 00:44:10

الفطر الا التمر الا مرة واحدة فانه اخرج شعير. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرني اخبرنا ما لك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة مازن - 00:44:30

عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة او سوق من التمر صدقة. ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا - 00:44:40

عن عمرو ابن يحيى عن ابيه انه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة او سقط صدقة؟ قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي - 00:44:50

سفيان ابن عيينة قال سمعت عمرو بن يحيى المازني يحدث عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة او سوق صدقة - 00:45:00

قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد الله ابن نافع عن محمد ابن الصالحين التمار عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن عتاب ابن اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في زكاة - 00:45:11

قد يخلص كما يخلص النقد ثم تؤدي زكاته زيبيا كما تؤدي زكاة النقل ثمرة. وباسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يخرص على الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اليهودي خبير حين افتتح خبير - 00:45:21

افركم ما افركم الله على ان التمر بيننا وبينكم؟ قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله كرواحة فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم فلکم ان شئتم فدي فكانوا يأخذونه - 00:45:41

اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عبده شهاب عن سليمان ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله ابن رواحة فيخرس بينه وبين يهود. قال اخبرنا الربيع - 00:45:54

ان عبد الله ابن عمر كان يقول صدقة الثمار والزروع ما كان نقلا او كرا او زرا او شعيرا او سلتا. فما كان منه بعلا او يسقى بنهر او

يسقى بالعين او عثريا بالمطر ففيه العشر من كل عشرة واحد. وما كان منه يسقى بالنطح ففيه نصف العشر في - 00:46:04

في عشرين واحد اما اذا كان اصحاب المزارع يعني اختلف عليهم ذلك فكان عندهم موسم يكون فيه امطار وموسم لا امطار فيه.

فانه ينظر الى ان كان يتميز موسم ان كان نصف السنة نصف السنة لا يكون فيه - 00:46:24

يعني بحسابه في ثلاثة ارباع مثلا كان لا يتميز ينظر الى الاغلب الاغلب انها تسقى بماء السماء التي يعملون هم فيها قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه انه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ليست ليس فيما دون - 00:46:43

صدقة سفيان المازني بهذا الحديث. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا مالك عن محمد ابن عبد الله عبد الرحمن ابن ابي عن ابي عن ابي

سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس او - 00:47:15

صدقة من الواردة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها كانت فيها يتامى في حجرها فلا تخرجوا منه الزكاة ولا اخبرنا الربيع قال

اخبرنا الشافعي قد اخبرنا عبد الله - 00:47:38

الاخبار عن عبدالله بن مؤمل عن ابن ابي مليكة ان عائشة رضي الله عنها كانت تحلي بنا. كانت تحلي بنات اخيها الذهب. وكانت لا

تخرج قال اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قد اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يحلي بنا - 00:48:03

يحي بناته وجواريه الذهب. ثم لا يخرج منه الزكاة قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن عمرو بن دينار قال

سمعت رجلا يسأل جابر بن عبدالله عن الحلي افيه الزكاة؟ فقال جابر لا فقال وان - 00:48:23

يبلغ الف دينار فقال جابر كفيل سفيان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شيء لساره البحر سفيان

عن ابيه عن ابن عباس انه سئل عن العنبر فقال ان كان فيه شيء ففيه التمس - 00:48:43

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة ابن عبدالرحمن عن

ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الركاز الخمس - 00:49:07

سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في نكاز الخمس قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا

الشيخ قال اخبرنا عن شهاب عن ابن المسيب وعن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في نكاز الخمس. واخبرنا الربيع قال

اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن داود ابن شابور - 00:49:23

ويعقوب ابن عطاء عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجده رجل في خربة الجاهلية

ان وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ميتاء فاعرفه. وان وجدته في خربة الجاهلية او في قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز

الخمس. قال اخبرنا - 00:49:43

قال حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد عن شعبه قال جاء رجل الى علي رضي الله عنه فقال اني وجدت الفا وخمسائة فقال علي رضي

الله عنه اما لاقضين فيها قضاء بيننا ان كنت وجدتها في قرية تؤدي خراجها قد ايه - 00:50:03

قرية اخرى فهي لاهل تلك القرية وان كنت وجدتها في قرية ليس تؤدي خراجها قرية اخرى فلك اربعة اخماسه ولنا الخمس الخمس له

ولا اخبرنا الربيع ولا اخبرنا الشافعي ولا اخبرنا سفيان قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبد الله ابن ابي سلمة عن ابي عمرو عن ابي

عمرو ابن حماس ان اياه قال مررت - 00:50:21

عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى عنق ابيمة احمد خادمة احملا فقال عمر رضي الله عنه الا تؤدي زكاتك يا حماس؟ فقلت يا امير

المؤمنين ما لي غير هذه - 00:50:43

التي على ظهري وآهة في القرى زي فقال ذاك مال قال فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدت قد وجبت فيه الزكاة. فاخذ منها الزكاة

جمع قديما وهو الجلد او ولا اخبارها الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا ابن عجلان عن ابي الزناد عن

ابي عمرو ابن حماس عن ابيه مثله - 00:50:59

الثقة عن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ليس في العرض زكاة الا ان يراد به التجارة بن حكيم ان عمر بن

عبدالعزیز کتب الیه ان ینظر من مر بک من المسلمین فقت مما ظهر - 00:51:41

الاموال من التجارات من کل اربعین دینارا دینارا فما نقص فاتح السالب حتی یبلغ عشرين دینارا فان نقصت ثلث دینار فدعها ولا تأخذ منها یزید ان عثمان ابن عفان رضي الله عنه کان یقول هذا شهر زکاتکم فمن کان علیه دین - 00:52:01

یؤدي الینا حتی تحصل اموالکم فتؤدون منها الزکاة علی القاسم ابن محمد عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم انها قالت مر علی عمر ابن الخطاب بغنم من الصدقة فرأى فیها شاة حافلا ذات ضرع فقال عمر ما هذه الشاة؟ فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطی - 00:52:21

اهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حذرات المسلمین. نكبوا عن الطعام اخبرنا مالک عن یحیی بن سعید عن محمد یحیی ابن حبان انه قال اخبرني رجلان اشجع ان محمدا لمسلمة الانصاري کان - 00:52:46

مصدقا فيقول لرب المال اخرج الي صدقة مالک فلا یقود الي شاة فیها وفاء من حقه الا قبلها قال اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالک قال سمعت عبدالله بن عمر وهو یسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدی منه الزکاة. قال اخبرنا ربیع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مالک عن عبد الله دینا عن ابي الصالحین - 00:53:05

عن ابي هريرة انه کان یقول من کان له مال لم يؤدي زکاته. قيل له یوم القيامة شجاعا اقرع له زبیتان یطلبه حتی یمکنه. یقول انا کنز سفيان وعن داود بن ابي هند عن الشعبي عن جریر بن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اتاکم المصدق فلا یفارقن - 00:53:25

قال اخبرنا ربیع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن الزهري عن مروة بن الزبیر عن ابي حمید الساعدي رضي الله عنه قال استعمل النبی صلی الله علیه وسلم رجلا من - 00:53:45

یقال له ابن اللطیبة علی الصدقة فلما قدم قال هذا لکم وهذا اهدي لي وقام النبی صلی الله علیه وسلم علی المنبر فقال ما بال العامل نبعثه علی بعض اعمالنا فيقول هذا لکم هذا لي فان لا جلس في بیت ابيه او بیت امه فينظروا ان یهدی الیه ام لا - 00:53:55
والذي نفسي بیده لا یأخذ احد منها شیئا الا جاء یوم القيامة یحمله علی رقبته. ان کان بعیرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة ثم رفع یدیه حتی رأینا عثرة اي یطي ثم قال اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت - 00:54:10

قال اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان بن عیان عن الشام ابن عروة عن النبی عن ابي حمید السعدي رضي الله عنه قال وقصر عینی وسمع اذني رسول الله صلی الله علیه وسلم وسنوا زید ابن ثابت یعنی مثله. قال اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا محمد وابن عثمان بن صفوان - 00:54:29

هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تخالط الصدقة مالا الا اهلكته قال اخبرنا الربیع وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالک ابن انس العزید ابن اسلم عن ابيه انه قال لعمر ابن الخطاب ان فی - 00:54:47
ان فی هذا الزهر ناقة عمیاء فقال ام النعم الجزية ام من نعم الصدقة؟ فقال اسلم من قال ان علیها من سما الجزية قال اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابن عیینة عن طاووس عن ابيه قال استعمل رسول الله صلی الله علیه وسلم عبادة ابن الصامت علی الصدقة. فقال اتق الله يا ابا الولید - 00:55:04

لا تأتي یوم القيامة ببعید تحمله علی رقبته له رغاء وبقرات لها خوار وشاة لها سؤال وقال يا رسول الله وان زال کذا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اي والذي نفس محمد بیده او قال نفسي بیده الا من رحم الله - 00:55:30

قال والذي بعثک بالحق لا اعمل علی اثنين ابدا ولا اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عیینة عن ابن عجلان عن سعید ابن یسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت ابا القاسم صلی الله علیه وسلم - 00:55:50

فیقول والذي نفسي بیده ما من عبدي یتصدق بصدقة من کسب طیب ولا یقبل الله الا طيبا. ولا یصعد الی السماء الا طيب الا کأنما یضعها فی ید فیربها له كما یربي احدکم فلدوه حتی ان اللقمة لتأتي یوم القيامة - 00:56:04

وانها لمثل الجبل العظیم ثم قرأ الم یعلموا ان الله هو یقبل التوبة عن عباده ویأخذ الصدقات قال اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعي

قال اخبرنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرابي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المنفق والبخيل - [00:56:23](#)

لرجلي عليهما جبتان او جنتان من لدن سديهما الى تراقيهما. فاذا اراد المنفق ان ينفق صبغت عليه الدرع او مرت حتى تجن بنانه وتعفو اثره. واذا اراد البخيل ان ينفقه قلصت ولزمت كل حلقة موضع. كل حلقة - [00:56:45](#)
حتى تأخذ بعنقه او ترفوته فهو يوسعها ولا تتسع الذين يقولون ان بالنسبة للصدر للانسان الثدي المرأة ما يطلق على الرجل سفيان عن ابن جريد عن الحسن ابن مسلم عن الطاووس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها - [00:57:05](#)

ولا تتسع. قال اخبرنا الربيع. قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا سفيان وهشام ابن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابي بكر قالت اتتني امي راغبة في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اصيلاها؟ قال نعم - [00:57:45](#)
ولو من كتاب اباحة الطلاق وكتاب الصيام الكبير قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر فسألت رسول الله - [00:58:00](#)
صلى الله وسلم عن ذلك فقال مروا فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطول ثم تحيد ثم تطهر. فان شاء امسكها وان شاء طلقها قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء - [00:58:16](#)

وسعيد يسأل عبد الله ابن عمر وابو الزبير يسمع فقال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ فقال ابن عمر طلق عبدالله ابن عمر امرأته حائضا فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروا فليراجعها فاذا طهرت - [00:58:29](#)
ليطلق او ليقضي قال ابن عمر وقال الله عز وجل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبري نعم. في قبور عدتهن او لقبر عدتهن الشافعي يشك. هذه القراءة طبعاً شاذة ولكن يعني ليست فيها - [00:58:49](#)

ما يجوز الانسان ان يطلق في الحيلة سعيد انه كان يقرأها كذلك قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن كنان عن عبد الله ابن عمر انه كان يقرأ اذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبول عدتهن. قال - [00:59:08](#)
الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك ابن انس ابن شهاب عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن محمد ابن الياس ابن بكين قال طلق رجل امرأته ثلاثا قبل ان يدخل - [00:59:38](#)

ثم بدا له ان ينكحها فجاء يستفتي فسأل ابا هريرة عبدالله ابن عباس فقال لا نرى ان تنكحها حتى تزوج زوجها غيرك فقال انما كان طلاقي اياها واحدة. قال ابن عباس انك ارسلت من يدك ما كان لك من فضل - [00:59:48](#)
عن عمان بن ابي عياش الزراقى عن عطاء يسار قال جاء رجل يسأل عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل ان يمسه فقال عطاء ابن يسار فقلت انما طلاق البكر واحدة. فقال عبدالله بن عمرو انما - [01:00:07](#)

تقاص الواحدة تبينها والثلاث تحطمها حتى تنكح زوجها غيره. هذا غير مدخول بها ليس بحالك في فرق بين الواحد والعالم هذا فيه اشارة الحقيقة يعني ادبية لبعض من يستغل بالوعد. بعض الناس يكون عنده هو واعظ. يعني كان رجل عام وبعدين - [01:00:27](#)
هذا هو عز وجل واتجه لقراءة بعض كتب الزهد يعني شهرين ثلاثة وما شاء الله صعبة في كل مكان ويدخل في كل موضوع ويتكلم ثم بعد شهرين ثانية صار ما شاء الله مفتي وتام التمام - [01:00:50](#)

صار معبر رؤية وبعدها طب شعبي وبعدها هذا الحقيقة ما يليق يعني نلاحظ هذا بعض القنوات الفضائية. يحصل بعض الناس يعني اول ما يخرج طبيب شعبي بعد شهرين يكون وبعد شهرين ان شاء الله اصير مفتي وبعد آ شهرين ثانية صار المجموع كم - [01:01:06](#)

العلماء والكبار والسياسيين والصغار والكبار ثمانية شهور يعني آ قرار بعض الكتب نرى اشياء يتكلمون عنها اشياء مضحكة لان هي في العلم يعني تجد ما يقول بها قائل من اهل العلم - [01:01:29](#)
ناحية علمية قد يفهم احيانا فهم لبعض العلماء فهم غير صحيح وببكون هذا اخونا الحبيب هذا واول من قال لي ينتبه فرق بين

القاص والعالم ولو من كتاب الصيام الكبير. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [01:01:51](#)

الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الجداد ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد العزيز محمد دار - [01:02:26](#)

عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا قال - [01:02:36](#)

وقال اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان. قال الشافعي بعده لا يجوز على رمضان الا شاهدان. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا نارك عن زيد اسلم عن اخيه قال ابني اسلم ان عمر بن الخطاب افطر في رمضان في يوم زي غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس فجاء رجل فقال يا امير - [01:02:46](#)

لقد طلعت الشمس فوق عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخط يسير. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابني حازم ابن دينار سهل ابن السعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر - [01:03:06](#)

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عمر وعثمان كانا يصليان المغرب حين ينظران الى الليل الاسود ثم يفطران - [01:03:22](#)

بعد الصلاة وذلك في رمضان. قد اخبرنا الربيع قال الشافعي قال اخبرنا مالك عن الامام ابن عمر انه كان يحتجم وهو صائم ثم ترك ذلك. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي رضي الله - [01:03:32](#)

عنه قال ومن تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن زرعه القي فلا قضاء عليه وبهذا الاسناد اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع اني اصبر - [01:03:42](#)

انا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنباً وانا اريد الصيام فاغتسل ثم اصوم ذلك اليوم وقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لارجو ان اكون اخشاك - [01:04:02](#)

لله واعلمكم بما اتقي. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مالك عن هشام عروة عن ابيه. عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك - [01:04:23](#)

اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن زيد الناس مع العطاء يا سارة ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا افطر في شهر رمضان فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعق رقبة - [01:04:38](#)

من شهرين متتابعين او ستين مسكينا فقال اني لا اجد فاتي فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر وقال خذ هذا فتصدق به فقال رسول يا رسول الله ما اجد احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه. ثم قال - [01:04:58](#)

قال قله قال الشافعي رضي الله عنه كان فطره بجماع عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره نضرب نحره ويقول هلكا ابعد - [01:05:20](#)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك؟ قال اصبحت اهلي في رمضان وانا صائم. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة؟ قال لا. قال فهل تستطيع - [01:05:39](#)

قال فاجلس فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به. قال ما اجد احوج الي مني؟ قال فكنت قال عطاء فسألت سعيدا كم في ذلك العرق - [01:05:49](#)

قال ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة ابن الاسلامي قال يا رسول الله اصوم في السفر

وكان كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فافطر. قال اخبرنا ربيع و قال الشافعي قال اخبرنا مالكتنا حميد طويلا عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال سافرت - [01:06:05](#)

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم. وقد اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة - [01:06:29](#)

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبأنا لك حيسا فقال اما اني كنت اريد الصوم ولكن قبل بي ومن كتاب المناسك قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا بنري انك عن ابراهيم ابن عقبة عن كريب المولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله - [01:06:39](#)

الله عز وجل فلما كان بالروحاء لقي ربا فسلم عليهم وقال من القوم؟ فقالوا المسلمون فمن القوم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفعت اليه امرأة صبيا لها مني حفة فقالت يا رسول الله هذا حد؟ قال نعم ولك اجر - [01:06:59](#)

قال اخبرنا الربيع قال اخونا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابراهيم ابن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة وهي فيني حفتة - [01:07:16](#)

ف قيل لها هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخذت بعضي صبي كان معها فقالت لي هذا حد؟ قال نعم ولك اجر سعيد قال قال ابن عباس قال ابن عباس ايها الناس - [01:07:26](#)

اسمعوني ما تقولون وافهموا ما اقول لكم. اي ما مملوك حج به اهله فمات قبل ان يعتق فقد قضى حجه وان عتق قبل ان يموت فليحجج وايماء غلام حجري اهله فمات قبل ان يدرك فقد قضى حجه وان بلغ فليحجج - [01:07:44](#)

يحدث عن ابن عباس ان امرأة من خسعة سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستمسك على راحلته. فهل ترى - [01:08:03](#)

وان احج عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال سفيان وهكذا حفظته من الزهري واخبرني عمرو ابن دينار عن الزهري عن سليمان ابن سالم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فيه فقالت يا رسول الله فهل ينفعه ذلك؟ قال نعم كما لو كان عليه دين فقضيه - [01:08:21](#)

فقضيته نفعه رضي الله عنهما قال كان الفضل ابن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته من خزعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر. فقالت يا رسول الله - [01:08:37](#)

فريضة الله عز وجل في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة افاحج عنه؟ قال نعم وذلك في حجة الوداع. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا - [01:09:01](#)

عن ابن هريرة قال قال ابن شياح حدثني سليمان ابن عباس عن الفضل ابن عباس ان امرأة من قزعة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد ادركته فريضة الله فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير. لا يستطيع ان يستوي على ظهر بعيره قال فحجي عنه. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال - [01:09:11](#)

قال عبدالله سلمة عن عبدالعزيز بن محمد عن عبدالرحمن بن الحارث المقزومي عن ابن حسين عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكل منا من حرثم جاءته امرأة من - [01:09:31](#)

فقال ان ابي شيخ قد افند وادركته فريضة الله على عباده في الحج. ولا يستطيع اداءها فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه؟ قال نعم. قال اخبرنا ربيع الشافعي قال اخبرنا سعيد عن حنظلة قال سمعت طاووسا يقول اتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة. فقالت ان امي ماتت وعليها حد فقال حجي عن امك - [01:09:47](#)

عن النبي سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت فلب عنه الا فاحجج ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سعيد ابن سعد عن ابراهيم ابن يزيد عن محمد ابن عباد ابن جعفر قال قعدنا

الى عبد الله ابن عمر فسمعتة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله - [01:10:07](#)

عليه وسلم فقال ما الحاج؟ قال الشعث التفل. فقام اخر فقال يا رسول الله اي الحج افضل؟ قال العدل والسد فقام اخر. فقال يا

رسول الله ما السكين قال زاد وراحلة - [01:10:33](#)

الشافعي سفيان الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى صاحب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سألتة عن الرجل لم يستقرض للحج؟ قال لا. قال اخبرنا الربيع. قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مسلم وسعيد عن جريد عن عطاء عن ابن عباس

ان رجلا سأله فقال اهاجر نفسي - [01:10:45](#)

هؤلاء القوم فامسكوا معهم المناسك لي اجر وقال ابن عباس نعم اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب. قال اخبرنا الربيع

قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد عن ابن جريب - [01:11:05](#)

سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت فلب عنه الا فاحجج

عن نفسك ثم احجج عنه. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا - [01:11:19](#)

اخبرنا سفيان عن ايوب عن ابي قلابة قال سمع ابن عباس رجلا يقول لبيك عن شبرمة وقال ابن عباس ويحك وما شبه ما تقال فذكر

قاربة له؟ فقال له احججت عن نفسك؟ قال لا. قال فاحجج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة. قال اخبرنا - [01:11:29](#)

الائمة رحمهم الله لان الوقف اشبه يعني في هذا الحديث ولذلك اختلف العلماء في حجة عن نفسية وحج عن غيره هل يجزي ذلك او

يجب على الانسان يحج اولاً او لا يجب محل خلاف بين العلماء مشهور بالمسألة يعني - [01:11:46](#)

الحج هو رفع الصوت بالتلبية هذا افضل الحج كثرة آآ ذبح الهدي يوم النحر النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع صوته حتى ان

الصحابة رضي الله عنهم بحت اصواتهم - [01:12:08](#)

ولم يجاوزوا يعني مكان قريباً من رفع الصوت طبعاً بالنسبة للهدي النبي صلى الله عليه وسلم ذهب كما تعلمون ذبح مئة ناقة بيده الشريفة ذبح ثلاثة وستين ذبح البقية وعلى اخبارنا الربيع فلا اخبرنا الشافعي فلا اخبرنا مسلم بخالد عن ابن جليل عن عطاء وطاووس

انهما قال الحجة الواجبة من رأس المال. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا - [01:12:30](#)

مسلم بخالد وغيره عن ابن جريب قال اخبرني عطاء ان سمع جابر بن عبدالله قال قدم علي رضي الله عنه سعائته فقال له النبي صلى

الله عليه وسلم بما اهللت يا علي؟ قال - [01:13:00](#)

هل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهد وانكث حراماً كما انت قال فاهدي له عليه هدياً. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي

قال اخبرنا مسلم جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر. وهو يحدث عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم. قال خرجنا مع النبي صلى الله

عليه وسلم حتى اذا كنا بالبيداء فنظرت مد بصري - [01:13:10](#)

من بين راكب وراجل بين يدي وعن يميني وعن شمالي ومن ورائي كلهم يريد ان يأتهم به. يلتمس ان يقول كما يقول رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا ينوي الا - [01:13:30](#)

ولا نعرف غيره ولا نعرف العمرة فلما طفنا فكنا عند المروة قال ايها الناس من لم يكن منكم معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة فلو

استقبلت من امر ما استدبرتم ما اهديت فحل من لم يكن معه هدي. هذا تلاحظون قال هنا هو وغيره من الصحابة رضي الله عنهم -

[01:13:40](#)

قال لا ينوي الا الحج ولا يعرف العمرة لفظ لا ينوي الى الحج لا نعرف العمرة لانهم هكذا كانوا في الجاهلية ما يعرفون العمرة انما ماذا

يصنعون مباشرة واوحى الى النبي صلى الله عليه وسلم ان خالف هذا من هذه الجاهلية - [01:14:00](#)

ذكر هذه المسألة جمع من اهل العلم المسائل التي خالف فيها النبي صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية امرا انهم اذا اتوا مكة ان

يجعلوا حجهم عمرة الذي لم يسق الهدي ثم ينقض - [01:14:23](#)

يعني آآ هو يحل احرامه ويخص ويفصل ويفعل كل شيء. يأمر النبي صلى الله عليه وسلم مختلفة دون ما هذا عن الوجوب وهل هو

خاص بالصحابة؟ او غير خاص بالصحابة في مسائل - [01:14:38](#)

ولكن انا للانسان كتابا لا يتركه في الحج سافر ليكون سمير او طالب العلم. هذا الكتاب من انفس الكتب كالحج وهو قطعة من كتاب شرح العمدة لشيخ الاسلام ابن تيمية - [01:14:55](#)

شرح العمدة شيخ الاسلام في مجلدين شرحها يعني كتاب ضخمة شرح فيه مناسك الحج وذكر اقوال العلماء وارااء السلف والاحاديث والافاق الحقيقة في هذا الباب يعني وانصاف يناقش المسائل ويذكر اقوال الائمة من مصادرها وايضا يعلق عليها ويناقش قول بعضهم - [01:15:13](#)

حقيقة انه عمل يعني راقى جدا. هذا كتاب شرح العمدة من طلبة العلم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد بن جريج منصور ابن عبدالرحمن عن صفية بنت شيبة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهم - [01:15:38](#)
قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليقيم على احرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلف ولم يكن معي هدي - [01:16:05](#)

حللت وكان مع الزبيرات فلم يحلل. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابن عيينة عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى - [01:16:15](#)

من ذي القعدة لا نرى الا الحج فلما كنا بسلف او قريبا منها جابر لا نراه هنا قال هنا عائشة رضي الله عنها او قريبا منها امر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي ان يجعلها عمرة. فلما كنا بمنى اوتيت بلحم بقر فقلت ما هذا؟ قالوا زبح - [01:16:25](#)
رسول الله صلى الله عليه وسلم عني سائل قال يحيى فحدثت بهم قاسم ان محمد فقال جاءتك والله بالحديث على وجهك. كان عنده دبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه - [01:16:47](#)

البقر قالوا ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر. قال يحيى فحدثت به القاسم ابن محمد فقال جاءتك والله من حديث على وجه قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك ان يحيى عن عمرة والقاسي والقاسمي بمثل حديث سفيان لا يخالف معناه. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي - [01:17:04](#)

سفيان وعن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة لا نرى الا الحج حتى اذا كنا بالسيرف - [01:17:31](#)

او قريبا منها قبط فدخل عليه. فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما لك انا في استقالة قال قلت نعم وقال انها قالت قلت نعم. فقال ان هذا من كتبه الله على بنات ادم فاقضي ما يقضي الحاج غير الا تطوفي بالبيت. قال - [01:17:41](#)

ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر يسمى يسمى الحيض لان احكام الحيض احكام النفاس اخبرنا الربيع قال اخونا الشافعي وقد اخبرنا سفيان وقال حدثنا من طاووس وابراهيم الميسرة وهشام ابن حجير سمعوا طاووسا يقول - [01:18:09](#)
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة لا يسمى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء فنزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة. فامر اصحابه من كان منهم اهل ولم يكن معه هدي ان يجعلها عمرة. وقال لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدي ولا كنت لك. ولكن لبثت رأسي - [01:18:28](#)

فليس لي محل دون محل هدي وقام اليه سراقة بن مالك فقال يا رسول الله اقضي لنا قضاء قوم كانما ولدوا اليوم. اعمرتنا هذه لعامنا هذا قال بل للابد دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة. هذا يحتج به من قال ان هذا ليس خاص في الصحابة وهذا قول جمهور - [01:18:48](#)

ولما دخل علي رضي الله عنه من اليمن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت وقال احدهما عن طاووس اهلل النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر لبيك حجة النبي - [01:19:11](#)

صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج امرأة سورة من القرآن - [01:19:28](#)

- [01:19:43](#)